محافظة
مديرية التضامن الاجتماعي
الإدارة الاجتماعية
الوحدة الاجتماعية

## طلب صرف مساعدات الدفعة الواحدة فى حالات الكوارث والنكبات العامة والفردية

		الاســـم:
	الرقم التأميني	الصفة:
قسم / مركز:	محافظة:	محل الإقامة:
خ صدورها / / جهة اصدارها	/ رقم قومي ): تاريـ	رقم البطاقة (شخصية / عائلية
تاريخ وقوع الحادث / /		
		نوع الحادث:
		نتيجة الحادث :
تاريخه / /	ن الحادث:	رقم محضر الشرطة المحرر ع
	لمصاب / المتوفى ):	اسم المستشفى الذى نقل اليه ( ا
	ة / آجله ) :	نوع المساعدة المطلوبة ( عاجلا
مقدم الطلب		تحريرا في: ١ /
الاسم:		
التوقيع:		
		19-21
		مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظاً الادارة الاجتماعيــة
	ا	الوحدة الاجتماعية
/ x	الطلب المقدم مر	ا ناز شرائد ا
، العامة والفردية مستوفيا كافة متطلبات الحصول على	ة الواحدة فى حالات الكوارث والنكبات	بشأن طلب صرف مساعدات الدفعا
	بتاريـــخ / / /	الخدمة وقيد الطلب برقم
توقيع الموظف المختص		- , C-
()		

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨فى شأن تيسير إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب صرف مساعدات الدفعة الواحدة فى حالات الكوارث والنكبات العامة والفردية بوزارة التضامن الاحتماعي.

تاتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١ كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، ووزارة التضامن الاجتماعي والمحافظات ) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالى :

أولا: المستندات والأوراق المطلوبة:

- ١. مستندات رئيسية تقدم في جميع حالات المساعدات ( العاجلة والأجله ): -
  - صورة مستند إثبات الشخصية لصاحب الشأن والأصل للاطلاع.
- صورة معتمدة من محضر الشرطة أو خطاب معتمد من قسم الشرطة الواقع في دائرته الحادث مبين به رقم المحضر وتاريخه.
  - مستند يثبت صلة القرابة بالمتوفى في الحادث .
  - ٢. مستندات إضافية يوضحها الجدول التالي وفقا للحالات المختلفة -

المستندات المطلوبة	الحالة المستحق لها المساعدة	نوع المساعدة
<ul> <li>صورة من شهادة الوفاة أو التصريح بالدفن والأصل للاطلاع</li> </ul>	أ — الوفـــــاة	١ - المساعدة العاجلة
<ul> <li>إقرار يقدمه من قام بإجراءات الدفن إذا لم يكن للمتوفى أسرة .</li> <li>خطاب معتمد من مستشفى حكومى يغيد تاريخ دخول وخروج</li> </ul>	ب - الإصــابة	
المصاب .  • إقرار يقدمه رب الأسرة أو أحد افرادها بعدد الأفراد المقيمين معه .	ج - إعانة الإعاشة	
<ul> <li>١ - مستند رسمى يثبت قيمة دخل الأسرة أو إقرار بعدم وجود مصدر للدخل أو بقيمته في حالة العمل الحر .</li> </ul>		٢ — المساعدة الآجله
ستحل او بعيضه في حامه الممثلكات حكوميا أو أهليا فنحالة تعذر تقديم ٢ - اقرار بعدم التأمين على الممثلكات حكوميا أو أهليا فنحالة تعذر تقديم مستند يفيد عدم التأمين .		خسائر الممتلكات
( يقدمان في كل من الحالتين التاليتين بالإضافة إلى المستند المذكور		
امام كل حالة ) . ٣ - خطاب من الحي أو الوحدة المحلية يفيد أن المبنى المنهار لم يصدر له	أنهيار المنازل	
قرار إزالة . ٣- تقرير طبى معتمد من الإدارة البيطرية في حالات نفوق الماشية أثناء الحوادث العارضة .	نفوق الماشية	

ثانيا: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:-

تقدم الخدمة مجانا.

ثالثا: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :-

١- المساعدات العاجلة:-

تصرف المساعدات العاجلة خلال ثلاثة أيام على الاكثر من تاريخ الإبلاغ عن الحادث.

٢- المساعدات الآجله:-

تصرف المساعدة في موعد لايتجاوز اسبوعين من تاريخ تقديم المستندات المطلوبة مستوفاه .

ملحوظة :-

يسقط حق طالب الخدمة نهائيا في المطالبة بالمساعدات العاجلة والأجله اذا لم يتقدم للجهة المختصة خلال ثلاثون يوماً من تاريخ وقوع الحادث ، كما يسقط حقه في صرفها نهائيا اذا لم يتقدم للصرف خلال تسعين يوماً من تاريخ وقوع الحادث .

.....

مسمى	تحت أي	مبالغ	اضافية أو	مستندات	ر طلب	المحدد أو	التوقيت	فی	لخدمة	على ا	الحصول	عدم	، حالة	فی
								:	التالية	جهات	, بإحدى اا	إتصال	كنك الا	یم

المحافظة ت .....

هيئة الرقابة الإدارية: المركز الرئيسي بالقاهرة ت: ٢٩٠٢٧٢٨ ٢٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت: .....